



رياض الصالحين [56] باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة [] للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله بصيرة انا ومن اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين الله وما انا من المشركين. اكبر بسم الله
والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. قال الامام النووي
رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب ستر عورات المسلمين والنهي عن اشاعتها لغير ضرورة. باب ستر عورات المسلمين
والنهي عن اشاعتها لغير ضرورة. قال الله تعالى ان الذين يحبون ان
تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة ويعلم وانتم لا تعلمون. قال بعض العلماء ان هذه الاية فيها التنبيه
بالادنى على الاعلى. بمعنى اذا كان الذي يحب
والحب محله القلب. اذا كان الذي يحب شيوع الفاحشة في الذين امنوا له عذاب اليم في الدنيا والاخرة. فما ظنك بالذي يباشر اشاعة
الفاحشة كان الذي يحب ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا اذا كان الذي يحب ان يفتضح
مسلمون وان يؤتى سترهم له عذاب اليم في الدنيا والاخرة فما ظنك بالذي يباشر هو بنفسه اشاعة الفاحشة في المؤمنين والمؤمنات
فبلا شك ان عذابه اشد وانكى. هذا قال وعن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا فستره الله يوم القيامة. لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا
ستره الله يوم القيامة
وهذا ادب عظيم. وقد تخلى عنه كثير من الناس. فالناس في هذه الايام الا من رحم الله اذا سمعوا عن انسان زلت قدمه ووقع في
الفاحشة او وقع في حرام بادروا بنشر ذلك تشفيا تشفيا منه
والليلة ان يستر عليه بل اللازم ان يستر عليه. فقلوه عليه الصلاة والسلام ما من عبد يستر عبدا يستره من ماذا؟ يستره اذا زلت قدمه
فلا يفضحه بل يستره ومع الاستر يعالج قدر الاستطاعة. فليس
ان احد معصوم من الناس ليس ثم احد معصوم الا الانبياء وهذا في محله يأتي بسطه. اما غيرهم فحتى التقى. التقى قد تزل قدمه
ويقع في فاحشة. قال الله تعالى وسارعوا الى
من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض اعدت للمتقين. الى قوله في شأن هؤلاء المتقين الذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
هم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم. ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
فحتى التقى قد تصدر منه فاحشة. ولكنه لا يصر على فعله بل يبادر بالتوبة الى الله سبحانه. قال لا يستر عبد عبدا في الدنيا انا ستره
الله يوم القيامة. وعنه يعني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي معافى الا المجاهدين ان ان المجاهدين وان من المجاهرة ان يعمل الرجل
بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله. وقد ستره الله عليه فيقول يا فلان
عملت البارحة كذا وكذا. وقد بات يستره ربه ويكشف يكشف ستر الله. يعني مسلا قد يسرق في الليل. يذهب يسطو مسلا على بيت
يذهب يسطو على بيت يفتصب فتاة او لست على ارض قوم يسرق منها كما يفعل الشباب
اه في بلاد الفلاحين يسطون على الارض يسرقون الذرة واه يشوون ويصبحون يتحدثون. الله عليهم وهم اصبحوا يفضحوا انفسهم.
فهذا من المجاهرة هؤلاء انتفت عنهم العافية. كل امتي معافى الا المجاهدين. بيد ان هذا الحديث
وان كان قد اخرج البخاري في صحيحه. ففي سنده بعض من تكلم فيهم فليحذر القول في شأنهم. اما الحديث فهو في البخاري.
نعم. ابن اخر الشهر يعني. ايوة قال وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها الحد. ولا يسلم عليها ان يجلدها ولا يوبخ ولا يؤنب. ثم ان زنت الثانية فليجلس ندعي الحد ولا
يثرب عليها. ثم ان زنت الثالثة فليبيعها ولو بحبل من
من شعر ما وجه التفريق بين الامة والحرة في الزنا معلوم ان الحر اذا زنت او الحر اذا زنا عياذا بالله يشهد عذابهما طائفة من
المؤمنين. اما الامة فلم يذكر هذا
وفي شأنها بل سيدها يجلدها. ما السبب؟ قال بعض العلماء لان الاب قد تكون محرومة احيانا شخص سيد الابا قد يهملها لانه ليس
بملزم اتجاهها باعفافه بان آآ يخشاها. لانه ليست بزوجة. ان شاء

وان شاء ترك اللاتيان. قال بعض العلماء جزاك الله خير. ليه بقى خفف عنها العذاب؟ حتى ان كانت فلا ترجم. ايضا ينصف عليها الجلد. ولا يثرب. لكن عدم التسريب هذا على الاماء. اما الحرائر فلان الذنب في حقهن اعظم هي تجلد مائة جلدة ويشهد عذابها طائفة من المؤمنين. يشهد طائفة من المؤمنين. ومعلوم ان الشخص كلما اكرم في الدنيا كلما كان العقاب اشد اذا انتهك حرمت الله سبحانه. ازواج النبي عليه الصلاة والسلام قال الله له هن من يأتي منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين. في بالمقابل. من يقنط منكن لله ورسوله تعمل صالحا مهتيا اجرها مرتين وهكذا الملك او الرئيس اقيم بمنصب في الدنيا. ولكن اذا غش او كذب فما بالك فسلاسة لا يكلمهم الله يوم القيامة. ولا ينظر اليهم ولا يزيكهم ولهم عذاب اليم. ملك كذاب وشيخ زان وعائل متكبر. فكلما ازداد الفضل ازداد آآ الاجر ازدادت العقوبة ايضا اذا انتهكت المحارم. ولذا فان الصلاة في مكة تعدل مئة الف صلاة في ذات الوقت ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اي مؤلم موجه هكذا فلهذه القاعدة شواهد كثيرة جدا

من الكتاب العزيز ومن السنة المباركة. ارجع الى سؤال قد يطرح هنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم ان زنت امة احدكم فليجلدها الامة التي تشتري وتباع. ان زادت فليجلدها فان زمت فليبعها ولو بحبل من شعر. السؤال كيف يبيعها وهي بهذه صفة تكرر منها هذا الفحش. الا يكون في هذا غش لمن يشتريها؟ قال فريق من اهل العلم قد تكون الامة هذه مهملة عند سيدها مهملة عند سيدها. يكون عنده مثل مائة امة. لانه مسموح له بذلك. فلا يعفها فيبيع لشخص قد يعفها. هذا وجه. ثانيا قد يكون هذا السيد ليست عنده القدرة على الاعفاف. يأتي اخر اه عفاوا ليست له القدرة على ضبط ضبط النساء فيذهب تذهب الى رجل شديد يخيفها من هذه الفاحشة ولا تستطيع ان ترتكب عنده محرما فهذا الوجه والله اعلم. قال وعنه الشاذ من هنا قوله ولا يسرب يعني لا يوبخ ولا يأئل. وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي برجل قد شرب خمرا فقال اضربوه. قال ابو هريرة فمنا الضاربي بيده. الضارب بنعله. والضارب بثوبه. فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقول هكذا لا تعين عليه الشيطان. لا تعينوا عليه الشيطان

الحاصل من ذلك ان الشخص ينبغي ان يستر على اخوانه المسلمين واخواته المسلمات وفي الباب احاديث اخر منها ما لم يأت به المصنف في هذا المقام من تتبع عورة اخيه المسلم. تتبع الله عورته. ومن تتبع الله عورته فضحه والله ولو في قعر بيته. فانظر اي المتربات افضل على الستر على المسلمين او على فضيحتهم. هل اذا فضحت مسلما؟ هل تثاب او تعاقب بلا شك انك تعاقب الا اذا كان الشخص مجاهرا بالفسق. مجاهرا بالفسق

فشر فتحذر الناس منه او اذا استفتيت في شأنه فقد تقدم لزواج لزم البيان واذا دعيت الى الشهادة في قضاء لزمك البيان ولا تقول استر حينئذ اذا دعيت الى شهادة دعيت الى قضاء او كان الفاعل مستهترا مجاهرا بالفسق

فيجوز لك حينئذ ان تحذر الناس من شره عياذا بالله من الشر. هذا وفي الباب استدلالا فان من الهدى القويم لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الهدى القويم انه لم يكذب يذكر احدا ابدا في معرض

على المنبر باسمه ابدا. فحتى عبدالله بن ابي بن سلول. رأس وقد تكلم في عرض عائشة رضي الله عنها. قام النبي خطيبا فقال من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي. والله ما علمت على اهلي الا خيرا. فقام سعد

ابن معاذ قال يا رسول الله انا اعذرك منه ان كان منا من الاوس قتلناه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك. الشاهد انه لم يعرف من هذا الرجل

ما شهرته؟ لكن لم يسمه النبي عليه الصلاة والسلام باسمه. وكان يقول ما اقوام يفعلون كذا وكذا. ما بال اقوام يصنعون الشيء ينتزهون عن عفو ما بال اقوام تنزهون عن الشيء اصنعه. اما اني اخشاهم لله واتقاهم له. ما بال احدكم يرسله انا فيرجع يقول يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي هل جلس في بيت ابيه؟ او بيت امه حتى ينظر ما يهدي اليه فلم يكن من هدي الرسول عليه الصلاة والسلام تسمية

الاشخاص باسمائهم في المجمع او على المنابر ابدا ما ورد هذا الا اذا كان يدعو على قوم من اهل الكفر ظلموا كما قال اللهم عليك بفلان وفلان في صلاة الفجر

هم من اهل الكفر الذين قتلوا مسلمين وغدروا بالمسلمين. والله اعلم. اذا نتسمى اي سؤال فليفضل بطرحه